وسائل الإدارة الاستعمارية الفرنسية للسيطرة على الريف الجزائري
1919– 1950

أ. شقرة محمد
جامعة: الجيلالي ليابس
سيدي بلعباس/ الجزائر

الملخص بالعربية:

نتطرق في هذا المقال إلى الاستراتيجية التي اعتمدتها الإدارة الاستعمارية الفرنسية للسيطرة على سكان الريف الجزائري في الفترة الممتدة بين 1919–1950 ، ومحاولة التحايل عليهم بدعوى رفع الغبن عنهم، بمجموعة من الوسائل التي تخدم مصالحهم – في نظرها – من بينها: **جْماعة الفلاح، صندوق المال المشترك، قطاعات التحسينات الريفية** ... ولكنها في الواقع ما هي إلا أدوات وضعها الاستعمار لتأطير سكان الريف وإحصائهم، تمهيدا للاستحواذ على ممتلكاتهم، وجعلها في خدمة مصالحه، ومن ورائها فئة المستوطنين.

الكلمات المفتاحية: الشركات الأهلية للاحتياط – جماعة الفلاح – صندوق المال المشترك – قطاعات التحسينات الريفية – الأهالي – القروض.

الملخص بالفرنسية:

Dans cet article, nous abordons la stratégie adoptée par l'administration coloniale française entre 1919 et 1950 afin de contrôler la population rurale algérienne par une tentative d'imposture sous prétexte d'apaiser leurs souffrances, et par, selon leur point de vue , un ensemble de moyens, servant leurs intérêts, parmi lesquels : la djamaâ el–fellahs, la caisse du fond commun, les secteurs d'amélioration

rurales… . Mais en réalité, ils ne sont que des outils employés par l'autorité coloniale pour pouvoir encadrer et recenser cette population et par la suite s'emparer de leurs biens puis les mettre au service de leurs intérêts et ceux des colons en particuliers.

Mots clés: les sociétés indigènes de prévoyance– djamaâ el–fellahs– la caisse du fond commun – secteurs d'améliorations rurales – les indigènes – Les prêts.

تمهيد:

تعد الأرض القضية الأساسية للاحتلال الفرنسي للجزائر، فالسيطرة عليها كانت الهدف الرئيسي لوجوده وبقائه في الجزائر، لذلك عمل كل ما في وسعه لوضع سلطته وسيادته عليها، ومن ثمّ تسليمها للوافدين الجدد (المستوطنون) على حساب السكان الأصليين، فأحدثت هذه السياسة اختلالا كبيرا في أوساط المجتمع الجزائري بسبب القرارات والقوانين المختلفة التي أصدرها الاستعمار، والتي تتعلق بنزع الأراضي ومصادرتها، والقيام بتجزئة الملكية الجماعية للقبائل والأعراش، فأدى ذلك إلى آثار سلبية خاصة في أوساط سكان الريف لكونهم يشكلون غالبية المجتمع الجزائري آنذاك.

سنتناول في هذا الموضوع طرق تعامل الإدارة الاستعمارية مع سكان الريف والوسائل التي استخدمتها بعد الحرب العالمية الأولى لوضع سلطتها عليهم وتأطيرهم إدارياً وسياسياً واقتصاديا واجتماعيا. وتعدّ جماعة الفلاح، وصندوق المال المشترك، وشركات النشاط التساهمي، وقطاعات التحسينات الريفية من الأدوات التي استحدثتها للقيام بهذا العمل، في وقت ازدادت فيه حالة البؤس والفقر في أوساط الشعب الجزائري، وتفشي الأمراض والمجاعة بسبب الضغوطات الاستعمارية على سكان الريف.

1– جْماعة الفلاح:

أ– تعريفها: عبارة عن جمعيات تعاونية فلاحية[1] ، وهي مؤسسات ذات طابع مدني تتشكل من صغار المزارعين من 20 إلى 50 مزارع تابعة (ش.أ.إ)[2] لبلديتهم المختلطة[3] ، أسستها الادارة الاستعمارية في المناطق التي ترى فيها الحاجة إلى ذلك[4]، وهي موجهة خصيصا " للأهالي "

الذين يزرعون سنويا بعض الهكتارات والذين ليس لديهم لوسائل لتحسين وضعيتهم بأنفسهم من خلال تجميعهم ليستفيد كل واحد منهم من المجهود الجماعي.[5]

يذكر بول باسكي برواند (Paul Pasquier Bronde) أن " **جْماعة الفلاح** " **(Djemââs-el-Fellah)** ما هي إلا "التويزة" المستمرة – التويزة ما هي إلا تجمع عدة فلاحين أو عمال في يوم معلوم إستثنائي لتقديم المساعدة لأي كان لتفادي الخسارة – أما "**جْماعة الفلاح**" تجمعهم بصفة مستمرة للعمل الجماعي فتمكنهم من تحقيق فوائد إضافية، بهذه الغاية تضع تحت تصرفهم عتاداً عصرياً وقطيع غنم تطبيقا لهذا المبدأ (التويزة)، الفلاح المنعزل الفقير عموما لا يستطيع الحصول على وسائل إستثمار متطورة لتحسين وضعه عندما ينظم إلى تجمع مزارعين صغار يشتركون في 50 إلى 100 هكتار"[6]. غير أن واقع الأمر غير الذي ذكره هذا الكاتب، فالتويزة ما هي إلا عمل جماعي يقدمه مجموعة من العمال أو الفلاحين لمساعدة شخص ما في يوم ما دون الحصول على أجر، أي عمل تعاوني بغرض تقديم مساعدة حتى يتفادى الخسارة، لكن حقيقة الأمر أن "**جْماعة الفلاح** " تضم المزارعين والخماسين الذين يعملون بطريقة " لاطاش " يضاف إليهم الفلاحون الصغار الذين يملكون قطعة أرض زراعية غير صالحة، وتفتقد إلى أبسط وسائل الإستغلال الزراعي، والذين ضلت الادارة الاستعمارية تصفهم "بالمزارعين المفلسين "، وهي مغالطة ، لأن إفلاسهم لم يأت نتيجة منافسة اقتصادية، بل جاء نتيجة سياسة إستعمارية مبرمجة قائمة على النهب والإستغلال[7] ساهمت في تدهور وضعية المزارعين، وأوصلتهم إلى درجة الإفلاس، وهو ما ينفي كذلك طابع "التويزة" كما يدعي بول باسكي.

ب- أصولها: أصل "**جْماعة الفلاح** " تعود إلى الفترة إلى أعقبت الحرب العالمية الأولى، " الجماعات الفلاحية " الأولى أنشئت خلال 1919، حيث ارتأت الادارة الاستعمارية التدخل لإسعاف الفلاحين الذين يعانون من السنوات الكارثية[8]. إدارة "**جْماعة الفلاح** " تابعة لمجلس الادارة المرؤوس من قبل رئيس مجلس الادارة للبلدية المختلطة، رئيس فلاحي لقيادة "الجْماعة "، وكل جمعية لها رأس مال مشكل بواسطة مال شركة الإحتياط، و مال الدواوير ، وهو ما يسمح بتقديم الإعانة للمزرعة (ماشية أو حبوب) المشاركين تحت رقابة رئيس الفلاحة، و فيما يخص شروط الإمدادات المقدمة إليهم ، فهي مقيدة في دفاتر أعدها مجلس الادارة بالإتفاق مع المعنيين. "**جْماعة الفلاح** " غير متواجدة في جميع البلديات المختلطة، لكن الادارة الاستعمارية تحاول

توسيعها في المستقبل[9].ومن خلال القروض الممنوحة لهذه الجمعيات نلاحظ مدى اهتمام الادارة المحلية بمثل هذه المؤسسات التي لطالما كتب عنها الكثير، وعلقت عليها الآمال للتخفيف من الأزمة الريفية[10]، بل أن مؤسسوها كانوا يحلمون بإعطاء هذه الجمعيات هدفا أكبر وجعلها مركزا اقتصاديا تشغل العاطلين عن العمل، وتطور التعليم المنزلي عند النساء، وتعلم الأشغال الصغيرة للأطفال ... وباختصار تسهر على حل مشاكل الحياة المادية لأهالي الريف، غير أن هذا الحلم اصطدم بواقع مرير حسبما يدعيه رولان(Rolland) مفتش تعليم الأهالي في كتابه الذي نشره في سنة 1919، حيث يذكر:« أن الرجل العربي، رجل مبذر مرتخي، ولا يتنبأ ، معلوماته التطبيقية تلخص في بعض القواعد التي تعتمد على الملاحظة، والناتجة عن تجربة القرون، لكنها تبقى روتينية، أما "البربري" وعلى وجه الخصوص "القبائلي"، فهو أكثر نشاطاً، لكنه لا يقدم عملاً منتظماً، يقضي جل وقته في الراحة المطولة، وفي النقاشات غير المتناهية ... القبائلي يعيش من الشجرة (الزيتون– الكرمة)، لكنه لا يعرف الاعتناء بها، وبصفة عامة " الأهلي " لا يختار بذوره، يبذر الأسمدة، يكره الحرث العميق، وخدمة الأرض، ويكتفي بإضرام النار في الغطاء العشبي العادي.

وفي النهاية الفلاح لا يثق في الأرض، يحتاج إلى توعية ودعم، وإلا فإن المحاصيل الضعيفة والأسعار المتدنية، وأخطار التآكل يعجلون بتحطيم الفلاحين الصغار لفائدة الكبار»[11]، لكن هذا الكاتب لم يفسر لنا الأسباب التي جعلت الفلاح الجزائري يصل إلى هذه الوضعية السيئة التي ذكرها إذا سلمنا بكل ما يقول، أليس الادارة الاستعمارية ؟ خاصة وأن رأس مال هذه الجْمَاعات ضعيف جدا، وهو ما انعكس على القروض التي تبقى ضئيلة كذلك وليست في متناول كل المحتاجين، وفي غالب الأحيان تمنح لمن يرض عنهم مجلس إدارة "**الجْماعة**"، وعلى سبيل المثال نذكر التقرير الذي أعده الإداري لبلدية زمورة المختلطة الخاص بـ "**جْمَاعة الفلاح**" لدوار عمامرة حسب ما يوضحه الجدول التالي:

وضعية المشاركين (جْمَاعة الفلاح دوار عمامرة) إلى غاية 1923/10/15[12]

اسم المشارك	الدين	القرض	رصيد المدين	رصيد المقرض	ملاحظات
منور عبد القادر	5337,95 ف	5337,95 ف	5337,95 ف	5337,95 ف	انسحب
منور بن عودة	1162,35 ف	1162,35 ف	1162,35 ف	1162,35 ف	//
منور امحمد	3324,85 ف	3324,85 ف	3324,85 ف	3324,85 ف	//
بن عيشة محمد	3201,10 ف	1318,90 ف	1882,20 ف	1882,20 ف	//
عيمور أحمد	3244,20 ف	3244,20 ف	3244,20 ف	3244,20 ف	//

جـ- علاقتها بالشركات الأهلية للاحتياط: [13]

الفلاحون المنضوون تحت هيئة "**جْماعة الفلاح**" قد يكونون في معظمهم أعضاء في (ش.أ.إ) ، والتي لها دور في تسييرها، مجلس الادارة يتكون من بعض المزارعين الأوروبيين ، و "الأهالي " ، القوانين تنص على تساوي أعضاء مجلس الادارة ، رئيس البلدية المختلطة أو نائبه يترأس المجلس، القانون الخاص و دفتر الشروط يخضعون لمصادقة الجمعيات العامة[14]، وهو ما يبين الطابع الاستعماري العنصري لهذه الهيئة ما دام مجلس الادارة متحكم فيه من طرف الأوروبيين. الشركاء يكونون عدة أصناف:

1- الذين لا يملكون أي شيء، ويعملون على أراضي البلدية، وضعت تحت تصرف " **جْماعة الفلاح**" أو على أراضي استأجرت من قبل الخواص ، تعطيهم "**جْماعة الفلاح** " قطيع غنم والعتاد اللازم و هم يكونون خماسة[15] الشركة.[16] وهؤلاء الخماسة انتزعت منهم أراضيهم سواء بتعاملات حرة ، أو عن طريق الرّبا، أو بالوسائل الممنوحة عن طريق التجارة أو القرض. يشير بويان إلى أنه في سنة 1900 المرابون الأوروبيون والجزائريون يبقون على مدينهم كخماسين في أراضيهم، كما يؤكد وليد (Woualid) : « عندما استحوذ الأهالي بأنفسهم على الأملاك الطائلة أو المرابين الإسرائيليين، بقيت الفلاحة محافظة على نفس المنهج المعتاد الملاك القدماء لم يطردوا، ولكن بقوا محافظين على الأرض تحت صفة مغايرة، عوض أن يكونوا ملاكاً فإنهم يستغلون أراضي الغير كخمّاسين»[17] .

2- الفلاّحون الفقراء الذين يملكون بعض الهكتارات من الأراضي يتحصلون على أراضي إضافية للكراء ، وقطيع غنم وعتاد فلاحي.

3- بالنسبة للفلاحين الأثرياء تخصص لهم تسبيقات لاستصلاح أراضيهم.[18]

ومن هنا يتضح بأن هذه الجمعيات تدخل في إطار الإستراتيجية الاستعمارية العامة المتمثلة في تشكيل مؤسسات في خدمة المستوطن هدفها تأطير الفلاحين الجزائريين بدون أرض داخل تنظيم إداري محلي مكمل لعمل مراكز التكوين المهني[19]، التي سعت إلى تأهيل الفلاح الجزائري كما تقول الادارة الاستعمارية. والدليل على ذلك أن هؤلاء الأثرياء والذين هم في الغالب من المستوطنين يتحصلون على كل ما يحتاجونه من بذور وأسمدة ، وعتاد عن طريق (ش.أ.إ) ، بحيث تكون " **جْماعة الفلاح** " كوسيط بينها وبين الشركاء[20]. وبالرغم من تأكيد جون ميرانت على أن (ش.أ.إ) ساهمت في تمويل "**جْماعة الفلاح**"، والبحث في الكيفيات التي تجلب القروض لتعاونيات تربية المواشي، ومضاعفة تدعيمها للمحاريث الفرنسية في الدواوير باعتبارها الأفضل والأكثر تطورا من المحاريث العربية البدائية[21]، إلا أن مآلها كان الخسران المبين.[22]

2- محاولة تطوير التقنيات الزراعية للأهالي: حاولت السلطات الاستعمارية نقل التقنيات الفلاحية الموجودة في أوروبا إلى الفلاح الجزائري، ويدعي أصحاب فكرة تعليم الأهالي أن الغرض منها المساهمة في زيادة منتوجه عند الأزمة، وهذا لن يتأتى إلا بتكوينهم تكوينا متخصصا ، ونشر التقنيات الزراعية في أوساطهم، وإمدادهم بالوسائل الضرورية لتطبيقها في الميدان ، وفي الأخير التنسيق بين (ش.أ.إ) من أجل تنظيم و تنمية منتوج "الأهالي" [23].

إن مسألة تطوير التقنيات الفلاحية للجزائريين من خلال إلغاء مصاريف البلديات في التعليم العام للجزائريين، وصرفها في التعليم الفلاحي جاءت بطلب من المستوطنين، وإلحاحهم لفرض هذا النوع من التعليم التطبيقي في أوساط "الأهالي" في أواخر القرن التاسع عشر[24]، وهو أمر منطقي على اعتبار أن المستوطنين كانوا يحتكرون الأراضي الزراعية، وهدفهم كذلك احتكار اليد العاملة الرخيصة التي وفّرتها الإدارة الاستعمارية[25]، لكنها تحتاج إلى تأهيل وتدريب حتى تساهم في تنمية وتطوير المستثمرات الفلاحية للمستوطنين. وبالرغم من محاولة جول فيري وكذا إعطاء تكوين نظري "للأهالي" بهدف تكوين نخبة جزائرية متشبعة بالثقافة الفرنسية[26]، إلا أن المستوطنين أفشلوا هذه الفكرة، وانتصروا على جون مير بعد تأسيس مجلس المفوضيات المالية بداية من القرن العشرين باستغلالهم لميزانية الجزائر وفقا لمصالحهم الاقتصادية[27].

التعليم الفلاحي المتخصص يعطى في مراكز متخصصة أو في شركات زراعية "أهلية" المعروفة بـ: "**جْماعة الفلاح**" ، وهذه المراكز عبارة عن مزرعة بكامل ملحقاتها، وأراضيها الزراعية المأخوذة من أملاك البلدية[28]، وتمنح تعليماً تطبيقياً منظماً في المزرعة المستغلة أو الدواوير. في

المزرعة المزارعون يأتون لاستكمال التربص لمدة 15 يوم ، يتدربون خلالها على الطرق الزراعية المعتمدة في فرنسا منها الحرث الأولي (تقليب الأرض)، كيفية وضع و استخدام الأسمدة، اختيار البذور، استعمال الآلات الفلاحية، تقديم العلاج للمواشي. هذا التعليم يكون تحت إشراف رئيس فلاحي الذي يختار من بين التلاميذ القدامى للمدارس الفلاحية، وفي الدواوير رؤساء المزارعين يقومون بإعطاء دروس تطبيقية "للأهالي" ، وتوجيه مجهوداتهم ، كما يراقب هؤلاء في نفس الوقت العمل، وتسديد قروض (ش.أ.إ) ، ويقدمون في نفس الوقت للإدارة المعلومات التي تسمح لها بمعرفة الوضعية الاقتصادية الدقيقة للمزارعين "الأهالي"، والتي تكون عاملاً أساسياً لجباية الضريبية[29] ومن هنا يتضح أن فكرة تعليم "الأهالي" الغرض منها في الأساس إحصاء المزارعين "الأهالي"، ومعرفة وضعيتهم الاقتصادية، ومدى تسديدهم للقروض الممنوحة لهم من (ش.أ.إ) من جهة، ومن جهة أخرى إعطائهم تكويناً قاعدياً خدمة للمصالح الفلاحية للمستوطنين، وليس كما يرى بول باسكيي (Paul Pasquier) أن هذا التعليم الغرض منه تقديم خدمات قيمة للفلاح الجزائري، ومحاولة ترسيخ حب الأرض في الأذهان وبعض المبادئ البسيطة، لكنها عقلانية في الفلاحة[30] .عمل (ش.أ.إ) والمراكز التعليمية مكملة لبعضها البعض عمدت إلى محاولة تطوير وتكثيف زراعة الحبوب لدى "الأهالي"[31]، لذلك استحدث الحاكم العام موريس فيوليت (Maurice Violette)[32] منافسات بين المزارعين سواء "الأهالي" أو صغار المعمرين، ومتوسطي الدخل ، والتي أقرت من خلال التعليمة التي أصدرها في 25 أوت 1925، وهذا بهدف تنمية وتطوير زراعة الحبوب في الجزائر حتى تكون في منأى من المجاعة لذلك أمر بتأسيس في كل بلدية مجموعة جوائز تعطى في المسابقات منها:

1- جائزة إستعمال الأسمدة قيمتها 500 فرنك للفلاح الذي يكون قد أحسن استعمال الأسمدة.

2- جائزة تنظيف المحاصيل قيمتها 500 فرنك للفلاح الذي يكون قد بذل أكبر مجهود في تنظيف أرضه ، وأزال النباتات الطفيلية.

3- جائزة المردودية تمنح للفلاح "الأهلي"، والفلاح الأوروبي الذين يستثمرون بالطريقة الأوروبية، والذين يتحصلون على أحسن مردود سنوي سواء بالنسبة للقمح أو الشعير.[33]

مصاريف هذه المسابقات تصل إلى 7000 فرنك أو أكثر في كل بلدية مختلطة تتحملها ميزانية (المستعمرة) بمشاركة أموال الدواوير بمبلغ 2000 فرنك، ولكن حسب ماكسيم شون (Maxime Champ) فإن هذه المسابقات قد لقيت تجاوبا و اهتماما من "الأهالي" دون أن يذكر

النتائج المتوصل إليها[34]، غير أن صاحب الفكرة موريس فيوليت (Maurice Violette) كان له رأي آخر، حيث يؤكد أن هذه المسابقات لم تنجح إلا في بعض البلديات بمقاطعة وهران، و يفسر أسباب فشلها إلى المديريات الفلاحية التي لم تعط لها الأهمية، إضافة إلى أن كبار المعمرين لا يهتمون إلا بالمواطن التي ازدهروا بها، ولا يهتمون بهذا المشروع الذي يهدف إلى إعادة التجارب الناجحة في مناطق أخرى غير تلك التي ازدهرت فيها المستعمرة الكبرى، ويقارن من جهة أخرى مدى الإهتمام الواسع بهذه المسابقات التي تنظم في كل أرجاء فرنسا، حتى وصل بهم الأمر إلى اختيار أحسن سنبلة قمح[35].

3- صندوق المال المشترك: حاولت الإدارة الاستعمارية تطوير (ش.أ.إ) من خلال استحداث صندوق المال المشترك للشركات الأهلية للاحتياط بمقتضى قانون 19 جويلية 1933، هذا الصندوق مزود بالشخصية المدنية والإستقلالية المالية[36]، وذلك من أجل زيادة وسائل أنشطة (ش.أ.إ)، وجلب القروض الضرورية لها لانجاز مهمتها على أكمل وجه[37]، و يهدف هذا الصندوق حسب ما تنص عليه المادة 2 من القانون:

1- تسهيل عمليات القرض والمساعدة التي تقوم بها (ش.أ.إ).

2- إعطاء تسبيقات مالية تسترجع، ومنح إعانات مالية استثنائية.

موارد صندوق المال المشترك تتكون من مساهمات (ش.أ.إ) من عائدات أملاكها، ومن التسبيقات والإعانات المالية من الميزانيات العمومية[38]، والتي مصدرها الأصلي إلى الاقتطاعات الضريبية المطبقة على الجزائريين، السلطة الاستعمارية تحاول دائما المحافظة على المكنة الاقتصادية والاجتماعية للمستوطنين[39]، إضافة إلى هبات وعطايا الخواص، وتستطيع (ش.أ.إ) الفقيرة الحصول على تسبيقات مالية[40]. كلفت هذه الصناديق بمسح ديون الفلاحين، غير أنه كان قليل الفعالية أمام المعرضة الشديدة التي تلقاها من المستوطنين[41]. وبمقتضى قانون 15 أوت 1936 أدمجت (ش.أ.إ) وصندوق المال المشترك في إطار الديوان الوطني للقمح كعنصر تخزين، ومماثل للتعاونيات الفلاحية، فتصبح عنصر شراء وتخزين وبيع للحبوب[42]. النصوص الخاصة المنظمة لهذا الديوان عديدة ذكر منها عدة مقررات ومناشير صادرة عن الحاكم العام:

1- منشور ومقررة 1936/10/15 محددين شروط تسيير (ش.أ.إ) في إطار ترتيبات قانون 1936/08/15.

2- مقررة 1936/11/11 الخاصة بموظفي (ش.أ.إ)، والفروع التعاونية مكملة بمقررة 1936/12/15.

3- منشور ومقررة 1936/11/17 محددين المحاسبة الخاصة على الطابع لتجاري تعتمدها فروع تعاونيات (ش.أ.إ) .

4- منشور 1936/11/24 الخاص بسحب الأموال من الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي من طرف (ش.أ.إ) التي تنشط كتعاونيات قمح .

5- منشور 1936/11/30 المتعلق بالربط بين أعوان محاسبة لفروع التعاونيات، وأمناء خزائن (ش.أ.إ) فيما يخص سحب الأموال من صناديق الجزائر.

6- ومن هنا فقد أضافت (ش.أ.إ) إلى وظيفتها الأساسية الخاصة بالقرض و المساعدة ميداناً جديداً وهو تجارة القمح[43].

أ- **تعاونيات الأهالي للقمح:** لجنة القمح الولائية لها دور في منح (ش.أ.إ) الموافقة لتتمكن من تسيير هذه التعاونيات، وهذا لا يحدث إلا بعد موافقة الحكومة العامة، و يمكن لشركتين أو ثلاثة الإشتراك في تكوين فرع تعاوني مشترك، و(ش.أ.إ) لها الحرية في قبول "أهالي" غير مساهمين و أوروبيين في الدوائر التي تشط فيها الشركة[44]، ومن هنا يتضح الهدف الأساسي لهاته التعاونيات، هو خدمة المستوطنين من خلال أخذ الفائض من الحبوب وسد العجز الذي يمكن أن يحدث[45].

مجلس إدارة الشركة يحدد شروط مشاركة المستغلين بحيث يستطيع أهالي بلدة معينة لا توجد بها (ش.أ.إ) أن تطلب إلحاقها بـ (ش.أ.إ) مجاورة شريطة أن تكون البلديات المذكورة تنتمي إلى نفس قابض الضرائب، يكونون بعدها فروع من التعاونية التي ينضمون إليها، "الأهالي" غير الشركاء، والأوروبيين الذين يسكنون بلدية ملحقة يرخص لهم بطلب قبولهم من طرف الشركة التي ألحقوا بها. وتقوم هذه التعاونيات مع (ش.أ.إ) المنضوية تحتها بشراء القمح بشرط أن يكون هذا القمح قابلاً للبيع ، و يقوم رؤساء (ش.أ.إ) باستدعاء المنتجين وبتنظيم الشراء في السوق ويتوجب على المنتجين بيع منتجوهم من القمح إلى (ش.أ.إ)[46].

ب- **الصعوبات التي واجهتها:** من الصعوبات التي اعترضت تعاونيات القمح بصفة عامة و الـ (ش.أ.إ) بصفة خاصة تمثلت في البحث عن المقرات لإيواء الكميات الضخمة من الحبوب التي اشترتها، أما التعاونيات الأوروبية فقد استطاعت في عدة مناطق استغلال المخازن التي كانت موجودة مسبقا، (ش.أ.إ) اضطرت لكراء مخازن خواص، وهو حل مؤقت باعتبار أن هذه المخازن

التي تم كراؤها بأسعار باهظة الثمن[47]، ويبدو أن هذه المخازن في معظمها ملك للمستوطنين وهو ما لم يذكره بول باسكي، ومن هنا يتبين أن هذه التعاونيات ما هي إلا أداة إحصاء جديدة "للأهالي"، ومراقبة منتجاتها، والاستحواذ عليها لتحقيق أرباح طائلة ما داموا ملزمين ببيع محاصيلهم وبدون دفع آني، ويمكن أن نتوقع الفائدة المستخلصة من هذه العملية:

1- الشراء المباشر بعد عملية الحصاد بثمن منخفض، ثم بيعها بأثمان مرتفعة في فصل الخريف.

2- تفادي انخفاض أسعار الحبوب في حالة الوفرة الكبيرة باعتبار المحاصيل أصبحت في حوزة الـ (ش.أ.إ)[48] .

السعة الإجمالية للمخازن ومقرات (ش.أ.إ) (بالقنطار)[49]

العمالة	مخزن	دكان	المجموع
الجزائر	205.000	112.000	317.000
قسنطينة	215.000	103.000	318.000
وهران	230.000	86.000	316.000
المجموع العام	**650.000**	**301.000**	**951.000**

تمويل بناء و كراء هذه المخازن يأتي من ثلاثة مصادر مختلفة:

1- في حدود 36.67 % من تسبيق الصندوق الجزائري للقرض الفلاحي.

2- في حدود 33.33 % من إعانات.

3- في حدد 30 % مساهمات المعنيين أنفسهم بالنسبة "للأهالي" من تسبيق من المال المشترك.

وتقدر المصاريف الإجمالية بـ 60 مليون فرنك منها 28412500 تتحملها (ش.أ.إ)[50]، ومن هنا يتبين أن المستفيد الأكبر هم المستوطنون باعتبار أن أغلب الأموال تأتي من (ش.أ.إ) التي يودع فيها المساهمون "**الأهالي**" اشتراكاتهم، و بالتالي يجعلهم في منأى من الحاجة إلى الحبوب التي أصبحت متوفرة بشكل كاف وتحت تصرفهم.

4- قطاعات التحسينات الريفية:

أ- **تعريفها:** عبارة عن هيئات فرعية متخصصة تعرف بقطاعات التحسينات الريفية **(Secteurs d'améliorations Rurales)**، أنشئت من طرف الحاكم العام إيف شاتينيو (Chataigneau Yves)[51] في 1946/04/18[52] في شكل تعاونيات تعمل تحت إطار (ش.أ.إ)، تتكون من أراضي تابعة للبلدية أو للدولة ، أو أراضي تم شراؤها ، و كذلك من ملكيات

الفلاحين المشاركين، ويلتزم المنخرطون فيها بغية تحسين مردودهم الفلاحي بالانضباط الذي يفرضه نظام هذه المؤسسات[53].

ب– علاقتها بالشركات الأهلية للاحتياط : يقوم رئيس (ش.أ.إ) و بمساعدة العامل التقني، و بالتنسيق مع رؤساء البلديات، و باستشارة اللجان الزراعية للبلديات بإعداد تقسيم نظري أو مخطط قابل للتجسيد من الـ (ش.أ.إ) إلى مناطق اقتصادية صغيرة تعرف بـ: (ق.ت.ر)[54]، و يقوم الرئيس باختيار المناطق حسب الظروف حتى يضمن لها النجاح والتي من بينها :

– المساحة المخصصة لـ (ق.ت.ر).

– القدرة الإنتاجية للأراضي.

– نتائج الإنجازات الفلاحية التي هي قيد العمل و المدرجة في (ق.ت.ر).

– الوضعية الاقتصادية و الاجتماعية للفلاحين.

– الوضعية القانونية للأراضي التي تستغل في انجاز هذا المشروع، سواء كانت أراضي حكومية أو بلدية. المنشور المؤرخ في: 1945/09/05 تحت رقم: 4680 أشار إلى إحصاء عام للأراضي الحكومية و البلدية، حيث تبين أن جزءاً هاماً منها غير مستغل أو خصص للرعي، لذلك قامت (ش.أ.إ) بوضع خطة لإعادة تموقع الفلاحين ضمن الأراضي التي تحت تصرفها سواء كانت للدولة أو للبلدية، ضمن الشروط المحددة بموجب المواد 111 ، 112، 113، 114 لأمريه 1943/04/13[55] ، أو ضمن الأراضي التي بحوزة (ش.أ.إ) سواء كانت بلدية أو حكومية، التي لا تكفي لانجاز أو إقامة المشاريع الخاصة بـ (ق.ت.ر)، لذلك استوجب عليها البحث عن مصادر للحصول على الأراضي سواء بواسطة السلفات أو بإعانات. الشركات الأهلية للإحتياط لا يمكنها الحيازة على عقارات إلا إذا كان ضروريا لانجاز عمل ما، فكل حيازة لا يمكن الإعتراف بها إلا إذا أثبتت أنها ستستغل لأغراض محددة كإعادة تموقع الفلاحين، أو إنشاء مزارع، وهذا الشرط يمكن أن يكون معلناً عنه في قرار تكليف، وكل عقد ممضى بين الجماعات المحلية و (ش.أ.إ) ، للجنة الزراعية البلدية أن تتحقق من تطبيقه[56]، ومن هنا يتضح أن (ق.ت.ر) أصبحت وسيلة من وسائل السيطرة على الأراضي ومراقبة وتوجيه نشاطات الفلاحين[57].

ج– عملها: لم تستطع (ق.ت. ر) أن تتواجد في الأراضي الخاصة، و بالتالي هناك فرضية إقناع المالكين، أو الذين أعيد تموقعهم في (ش.أ.إ) المتواجدة ضمن نطاق (ق.ت.ر)، بايجابيات هذه الأخيرة لما توفره لهم من وسائل وآليات وطرق حديثة للزراعة، وهنا يظهر الدورالتعليمي

والتكويني للعامل التقني، ويتوجب على رئيس (ش.أ.إ)، ورئيس البلدية، ولجنة الزراعة الريفية توجيه منخرطيها إلى الأشكال العادية للقرض والتعاون، وتوضع تحت تصرفهم وسائل الإنتاج المناسبة، وتعليمهم طرق الفلاحة التي تسمح لهم برفع مردود الأراضي داخل المناطق المختارة. ومن أجل الزيادة في الإنتاج وتطويره يتوجب على (ق.ت.ر) القيام بما يلي:

- تطبيق المخطط الزراعي، وتقديم المخططات والوسائل اللازمة للفلاحة .
- تقديم القروض النقدية والعينية.
- استعمال الوسائل الحديثة[58] التي يتم شراؤها من خلال السلف التي تمنحها (ش.أ.إ)، و من الإعانات الممنوحة من الزراعات الريفية[59]. العمليات الحسابية لـ (ق.ت.ر) تتواجد ضمن حسابات الـ (ش.أ.إ) ، و التي تنجز من قبل العون المحاسب لكل وحدة معينة، فالمركزية الحسابية تسمح بمتابعة المسار المالي لـ (ق.ت.ر) ، وبالتالي الوصول إلى الهدف المنشود، وذلك بالمراقبة الدقيقة لأنشطتها. الانخراط في (ق.ت.ر) يكون بواسطة عقد ملزم للطرفين، حيث يتحتم على المنخرط أن يخضع أرضه للمخطط الفلاحي، وإلى الطرق الزراعية المفروضة من قبل (ق.ت.ر)، وضرورة تعيين عدد أيام العمل المناسبة والتي تتوافق مع القطع الأرضية المزروعة، والالتزام بتسليم المحاصيل، والامتثال إلى لجنة التسيير، وفي استئجاره للأرض من (ق.ت.ر)، يلزم المستأجر[60] بدفع مبلغ ثالث كإيجار محدد من قبل (ش.أ.إ) ، وباقتراح من لجنة تسيير (ق.ت.ر)، وهذا الإيجار لا يفوق قيمته 50 كغ من القمح الصلب للهكتار، يدفع في نهاية شهر سبتمبر من كل سنة و في حالة وجود سنوات رديئة لأسباب طبيعية (الجراد، الفيضانات، الشهيلي ...) مجلس إدارة الـ (ش.أ.إ) و باقتراح من (ق.ت.ر) يتم تخفيض مبلغ الإيجار أو إلغاؤه إذا كانت الظروف جد صعبة. كما يلتزم المزارع بشكل دقيق في المخطط الزراعي، وإتباع توجيهات العامل التقني لـ (ش.أ.إ) ، وفي حالة وفاة المستأجر يلغى العقد نهائيا[61].

أما فيما يخص مجلس الادارة ، فيلتزم بوضع تحت تصرف المشاركين الوسائل الزراعية اللازمة، وبالمساعدة المعنوية للمشترك، و تعليمه الطرق الزراعية الحديثة عن طريق العامل التقني، كما يلتزم مجلس الادارة لـ (ق.ت.ر) بجعل المشتركين يستفيدون من أرباح الإنجازات الاجتماعية والاقتصادية التي تدخل في حدودها، وتلتزم الـ (ش.أ.إ) بتوفير كل المستلزمات التي يحتاجها المزارع ، كما يمكن لها أن تمنح له قروضاً متوسطة المدى لشراء الوسائل الفلاحية الضرورية (عتاد فلاحي، بذور، أسمدة، مواشي ...) مع إبرام عقد فلاحي عليها[62]. ومن هنا

يتضح أن (ق.ت.ر) وسيلة لمراقبة الفلاحين باستمرار تفرض عليهم نوعاً من المنتوج ، وأداةً للسيطرة على أرزاقهم و ممتلكاتهم، لذلك ترددوا في الانخراط فيها[63].

تسير (ق. ت. ر) من طرف رئيس المجلس للمقاطعة المعنية، بالإضافة إلى أربع ممثلين من أعضائها، وقرارات هذه اللجنة تخضع لموافقة مجلس إدارة الـ (ش.أ.إ)، والعامل التقني لهذه الأخيرة مسؤول عن سير الـ (ق.ت.ر)، و دوره لدى اللجنة بمثابة المستشار التقني، وهذه اللجنة مهمتها تتمثل فيما يلي:

– تحديد أنواع المزروعات الواجب القيام بها في (ق.ت.ر) .

– تحديد باقتراح من العامل التقني أو رئيس لجنة الزراعة الريفية كل قطعة فلاحية، ورزنامة الأنشطة الفلاحية.

– ضمان الصيانة ، وإصلاح العتاد المشترك لـ (ق. ت. ر) أو الذي وفرته (ش.أ.إ)[64].

– تسيير الجزء المشترك للمستثمرة.

– اتخاذ كل المبادرات من أجل تحسين القطاع الفلاحي، وتحسين النمو الاقتصادي والاجتماعي للمنخرطين.

أما اللجنة الزراعية الريفية فدورها استشاري محض، ولا تخضع لمجلس إدارة (ش.أ.إ) ، ولا إلى لجنة تسيير (ق.ت.ر)، غير أن دورها يكمن في تقديم اقتراحات حول الأعمال والأنشطة التي يتوجب القيام بها.

د– تمويلها: النفقات المتخذة في الأشغال ذات "المنفعة العامة" تكون مغطاة من ميزانية الجزائر[65]، أما الأعمال الأخرى فيجب أن تكون ممولة على شكل سلفات مسبقة بعيدة الآجال من قبل (ش.أ.إ)، والأموال الموجهة لنشاطات (ق.ت.ر) ستدخل في إطار مصادر (ش.أ.إ) التي تتحصل عليها حسب قدراتها القانونية، وفي الشروط المحددة. ولتجاوز صعوبات الانطلاق يمكن لبعض (ق.ت.ر) تجاوزها من خلال الاستفادة من إمدادات مالية مسبقة بطلب مبرر قانوني من لجنة التسيير موافق عليها من قبل مجلس إدارة (ش.أ.إ)[66].

ولإنجاح هذا المشروع يجب توفير الظروف الملائمة من إمكانيات ووسائل مختلفة و على رأسها الأراضي، و ذلك بتحديد المناطق الأساسية و طبيعتها الفلاحية (حبوب، أشجار مثمرة، رعي ...)[67] ، وهذا لا يكون إلا من خلال المعرفة الدقيقة للوسط الفيزيائي والبشري الذي يستجيب للمخطط العام[68]، والبحث عن مصادر المياه خاصة المناطق التي تعاني من التذبذب في

سقوط الأمطار، لذلك وجب التركيز على المياه الجوفية وتوفير المعدات والآلات الفلاحية من خلال السلف التي تمنح من (ش.أ.إ)، و إعانات أموال الزراعة الريفية، التي يستفيد منها المنخرطون في (ق.ت.ر) للحصول على العتاد الفلاحي[69].

مجمل العتاد الفلاحي لـ (ق.ت.ر) سنة .1947[70]

نوع العتاد	العدد
جرارات من أنواع مختلفة	21
محاريث خفيفة ذات سكة واحدة	08
محاريث ثقيلة	21
محاريث عادية	1054
المحاريث التي تجرها الحيوانات	267
الآلات الخاصة بتسوية التربة	513
الحيوانات الخاصة بالحرث (بغال، حمير ...)	1645

هـ – أهدافها:

– تحسين ظروف سكان الريف بإعادة تموقعهم في الأراضي.

– القضاء على الطرق التقليدية في الزراعة الريفية.[71]

– الإهتمام بالجانب الرعوي.

– مواجهة النزوح الريفي ومساعدة الفلاحين على تسويق منتجاتهم.

– الرفع من مدا خيل العمال المزارعين، و إصلاح نظام الخماسة.[72]

– محاولة تحديث القطاع الريفي، و تجميع الفلاحين في مؤسسات مستقلة ذاتيا نوعا ما.[73]

– تهدئة الوضع العام بعد مجازر 08 ماي 1945 .

و– نتائجها: يبدو أن البداية كانت مشجعة ، وهذا يعود إلى التحسن في استخدام التقنيات الفلاحية، لكنها تختلف من منطقة إلى أخرى ففي مجال زراعة الحبوب ارتفع محصول الهكتار الواحد من القمح الصلب لـ (ق.ت.ر) لأولاد ميمون إلى 8 قنطار بدلا من 4 قنطار، أما بالنسبة للشعير فقد ارتفع إلى 12.5 قنطار بدلا من 5 قنطار، والشوفان إلى 10 قنطار بدلا من 2 قنطار، غير أنه في مناطق أخرى كانت الإنطلاقة سيئة و يرجعها أصحابها إلى الإنطلاق المتأخر أو إلى الظروف المناخية القاهرة. النتائج المتدنية سجلت في (ق.ت.ر) لتاملاحت (Tamelahat) ، حيث سجل الهكتار الواحد 3.5 قنطار من القمح الصلب ، و5 قنطار من

القمح اللين، وفي بوشقيف 2.5 قنطار في الهكتار، ويرجع أصحابه إلى الجفاف الحاد وتأخر موسم الزرع.وفي مجال الخضروات لم تكن النتائج مرضية ما عدا في البلدية المختلطة بالشريعة التي استفاد منها 150 عائلة على مساحة 100 هكتار .

زراعة الخضروات [74]

ق.ت.ر (SAR)	البلديات	أصل الأراضي	المساحات	تعداد الفلاحين	موسم الإنطلاق	المكان
الشريعة	تبسة	أملاك دولة– بلديات	3000 هك	150	خريف 1946	قرية 100 مسكن قيد الدراسة

أما فيا يخص الأشجار المثمرة فقد شهدت انطلاق خمسة (ق.ت.ر) تشمل 10883 هكتار يعمل فيها 1226 فلاح ، و تخص (أشجار العنب، الزيتون) مدعمة بزراعة الخضر.[75] و تعتبر (ق.ت.ر) بني واسين الأفضل مقارنة بالجرف المتخصصة في زراعة الزيتون.

زراعة الأشجار المثمرة[76]

ق.ت.ر (SAR)	البلديات	أصل الأراضي	مساحة	التعداد الحالي للفلاحين	موسم الإنطلاق	المكان
شلافة	المينة	ملكية	7750	530	1948-1947	بيت المعلم
بني واسين	مرنية	بلدية	333	86	أكتوبر 1938	منزل على قطعة ارض فلاحية
راس–عصفور	مرنية	املاك دولة	600	150	بداية 1947	قيد الدراسة
مسيلة	سيدي عيش	بلدية	600	200	1947	"
الجرف	مسيلة	عرش	1600	160	خريف 1946	40مجموعة لأربعة منازل كاملة
		المجموع	**10883 هك**	**1126**		

وفي مجال تربية المواشي والذي له أهمية كبيرة حاولت الإدارة الاستعمارية تحسين وضعية صغار مربي المواشي الذين يتواجدون في وضعية جد صعبة منذ 1945 بسبب الجفاف، حيث تعرضت لخسائر معتبرة تعدت في بعض الأحيان5/4 من عددها، غير أن إعادة تشكيل هذه الفئة سارت بوتيرة بطيئة نظرا لانعدام الأموال والوسائل الضرورية لدى المربين والذين يلجأون إلى بيعها إلى الجزارين بأثمان زهيدة، كما أن طريقة الرعي بدائية وغير محمية من الأمراض، كما أن زراعة النباتات الرعوية غير معروفة لدى "الأهالي"، ومن أجل معالجة هذه الوضعية تم إنشاء العديد من (ق.ت.ر) في كل من بوغاري، وعين بوسيف، وقصر الشلالة وآفلو وغيرها[77].

تربية المواشي [78]

اسم ش.أ.إ (SIP)	ق.ت.ر (SAR)	المساحة	ع. الفلاحين المستفيدين من قروض المواشي	ع.الفلاحين المستفيدين من إنشاء ق.ت.ر (SAR)	القرض الممنوح بالفرنك		موسم الإنطلاق
					سلفات مسبقة	إعانات	
أومال بوغاري	واد جمان بوغاري	73524 180000	140 280	450 2500	11.000.000 22.500.000	1.300.000 9.180.000	47– 1948
عين بوسيف	البيرين بنهار الصحاري	108.000 79.997 180.000	450	2.310	36.000000	2.500000	،،
قصر الشلالة	عين وسارة فدول طاقين عين راجل	175000 118267 140633 85636	640	3300	60.000000	5.600000	،،
بوسعادة	الهامل رمانة أولاد سيدي إبراهيم امجدل بن سرور عين الريش	100000 86300 195000 200000 199000 180000	720	5000	56.000000	8.000000	،،
مسكيانة	عين دالة	50000	200	200	16000000	3240000	،،
تبسة	برارشة فرايشيش علوانة أولاد سيدي علي القصور	320000 700000 400000 700000 259000	750	9830	60.000000	10.800000	،،
سعيدة	قرنينة أوعمر	131000 261000	750	5100	62.000000	3.000000	1948
فرندة	رصفة تاخمارت	70400 41000	150	2532	10.100000	3.500000	،،
جبال الناظور	كودية الحلفة بن عتروس قارطت المطم النفيخة رجم العبيود مخوية شبكة الحوت	190000 159000 112000 118000 187000 104000 132000	1120	4650	90.000000	10.500000	،،

آفلو	اجليس نسريس ياكوبيب غداف عامووريس	188000 112000 154000 165000 170000	120	4520	90.000000	7.000000	،،
سيدي عيسى	ام الشقاق تابلة	117000 118000	380	2320	30.000000	3.850000	،،
أم البواقي	عين زيتون	770000	140	475	10.000000	1.900000	،،
شاتودان–دي رهيمال	رخت اللجم ——— المجموع	60000 — 5337741	140 — 6980	1120 — 44107	10.000000 — 563.600000	1.500000 — 61.870000	،،

لكن هذه القطاعات تعرضت لفشل ذريع و يعود ذلك إلى :

- صعوبة تهيئة معظم المساحات الزراعية .
- صعوبة الوصول إلى الأراضي الجبلية، مما يجعل عملية تزويدها بالعتاد و الوسائل جد صعبة ، وهو ما يجعل الفلاح يتحول إلى عامل انجاز مسالك داخلية التي تسمح بوصول (ق.ت.ر) إليها ، مثال دوار "برقش".[79]
- عدم تمكن المؤطرين الفلاحيين من تنفيذ برامجهم التقنية، نظرا لأمية الفلاحين.
- عرقلة أطراف من الادارة المشاريع التي تصب في صالح الجزائريين ، مثل السكن الريفي.
- قلة الأموال وضعف القروض الموجهة للفلاحين .
- إقصاء الفلاحين الجزائريين من التسيير .
- تخلف طرق الإستغلال ، و ضعف المساعدات و رداءة الأراضي .
- مزاحمة المعمرين الكبار الذين يسمح لهم بالإستفادة.[80]
- عدم تمكن الادارة الاستعمارية من تنفيذ المخطط الخاص بإنشاء عدد كبير من (ق.ت.ر) في معظم الريف الجزائري بل على الأكثر من ذلك فقد تناقص عدد الشركات الأهلية للإحتياط وكذا عدد المنخرطين، باعتبارها المكلفة بتسيير هذه القطاعات مادياً و معنوياً وهو ما يوضحه الجدول التالي:

توزيع (ش.أ.إ) و (ق.ت.ر) حسب المقاطعات سنة 1950[81]

العمالة	الشركات الأهلية للإحتياط		قطاعات التحسينات الريفية	
	القطاعات	المنخرطين	القطاعات	المنخرطين
الجزائر	29	184219	42	28576
وهران	21	76422	41	23855
قسنطينة	39	129559	82	14791
منطقة الجنوب	14	85545	08	4819
المجموع	103	538745	119	72041

خاتمة:

لقد استخدمت السلطات الاستعمارية هذه المؤسسات لفرض هيمنتها على سكان الريف، وإحصائهم والمعرفة الدقيقة لممتلكاتهم ومراقبتها حتى لا يستفيد منها رافضو الوضع الاستعماري وخاصة قادة المقاومة، إضافة إلى التمكين للجيش الفرنسي من التموين السريع بالحبوب في حالة اندلاع حرب سواء كانت داخلية (المقاومات الشعبية)،أو خارجية كالحرب العالمية الثانية 1939–1945، وهي الحروب التي كانت أشد وطأة عليهم بسبب تحويل أغلب احتياطاتهم من الحبوب إلى جبهات القتال، ومن ثمّ أصبحت هذه المؤسسات مصدرا أساسيا لتموين الجيش خلال هذه الحروب.

لقد كشفت هاته الحروب مدى زيف الإدارة وتحايلها على الجزائريين باعتبارها أصبحت مصدراً مدراً للمنفعة عليها تستخدمها في الوقت الذي تريد، وبقي المساهم الجزائري مجبراً على وضع أمواله فيها مقيّداً بالفوائد الربوية المفروضة على القروض دون أن يستفيد منها، لذلك ازدادت حركة الرفض والمعارضة لها خاصة وأن ممتلكات الجزائريين أصبحت تغتصب بواسطة هذه الهيئات مما ولّد نفوراً من غالبيتهم وتجنبوا الانخراط فيها وتنمية رأس مالها.

الهوامش:

1. **ولد النبيه** (كريم)، **الشركات الأهلية للاحتياط في الجزائر1893-1962** ، المجلة المغاربية للدراسات التاريخية و الاجتماعية ، العدد السادس ، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس ، الجزائر ، جوان، 2013، ص82.
2. (ش.أ.إ) الشركات الأهلية للاحتياط .
3. **Champ** (Maxime), La Commune Mixte d'Algérie, Deuxièmes édition revue et augmentée, Éditions P.& G. Soubiron, Alger, 1933, p 271.
4. **ولد النبيه** (كريم)، نفسه ، ص82.
5. **CHAMP**, op-cit, p 271.
6. **Bronde** (Paul Pasquier), La Coopération et les fellahs Algériens, Imprimerie, F.Michand, 3, Rue Clauzel, 3 Alger, 1938 , p 82.
7. **ولد النبيه** (كريم)، نفسه، ص 82.
8. **BRONDE**, op-cit, p 99.
9. **CHAMP**, op-cit, p 272.
10. **ولد النبيه** (كريم)، نفسه، ص 82.
11. **BRONDE**, op-cit, p p 101-102.
12. A.W.O, Série I, Boite N° 4482, I 19, Tableau de répartition de la récolte entre la djemâtElfellaha et ses associes.
13. هي مؤسسات ذات منفعة عامة حسب المادة الأولى من المشروع التمهيدي لقانون 14-04-1893[1] ، كانت تعمل بصفة مؤقتة لأن كل القرارات تصدر من طرف الحكام العامين عملاً بالقوانين الموجودة في تلك الفترة[1]، وقد جاءت هذه الشركات على أنقاض العديد من التجارب الفاشلة التي تم استحداثها من قبل كمشاريع النقيب لاباسي (Lapasset)، ومشاريع الجنرال ليبرت (Liébert) [1] ، إلا أن هذه الشركات ماهي إلا أداة من أدوات السيطرة الاستعمارية للتأثير على الاقتصاد الجزائري تحت قناع تهيئة وتطوير القطاع الزراعي الريفي، وتحسين ظروف معيشة الفلاحين، وقد ظهرت بشكل رسمي بعد مصادقة الرئيس الفرنسي كارنو (Carnot).
14. **BRONDE**, op-cit, p103.

15. الخماسة نظام ظهر خلال العهد الاستعماري ، و إذا انطلقنا من تعريف قضائي لها فهو عقد دائم مصدره دين يستوجب على الخماس دفعه إلى "سيده" . الغرض منه زراعة أرض التي يتعهد الخماس القيام بالأعمال الفلاحية اللازمة فيها، بداية من الحرث إلى نهاية موسم الحصاد، بوسائل ودواب يمنحها إياه "سيده"، وتوزيع الثمار أو الغلة بين الأطراف بنسب تحدد مسبقا ، وهي عموما محددة بالخمس للخماس، وأربعة أخماس للمالك، ومع مرور الوقت يصبح الخماس بمثابة عبد للمالك ، خاصة و أنه لا يبيع جهد عمله بكامل حريته ، إذا بقي من سنة إلى أخرى مشدود إلى نفس المالك بروابط شخصية بسبب عدم القدرة على تسديد الديون نتيجة للمدخول الضئيل الذي يعود إليه.

أنظر: - **BENACHENHOU**, op-cit. p p 228- 229

16. **BRONDE**, op-cit, p 103.
17. **BENACHENHOU**, op –cit, p 228.
18. **BRONDE**, op-cit, p 103.
19. **ولد النبيه** (كريم) ، نفسه، ص 82.
20. **BRONDE**, op-cit, p 103.
21. **MIRANTE** (Jean), La France et Les Œuvres Indigènes Algérie, Cahiers du Centenaire de L.Algerie, Imp., Apiglet, 8, Cie, Orleons, p 28.
22. **BRONDE**, op-cit, p 115.
23. **CHAMP**, op-cit, p 270.
24. **حلوش** (عبد القادر)، الكولون الفرنسيون و التعليم الفلاحي في الجزائر، مجلة عصور، مخبر البحث التاريخي – مصادر و تراجم – ، العدد 02 ، جامعة وهران، ديسمبر 2002، ص 56.
25. **ولد النبيه** (كريم)، الجزائريون والادارة المحلية الاستعمارية في عمالة وهران 1947/1866، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، جامعة سيدي بلعباس، السنة الجامعية 2006/2005، ص 237.
26. **حلوش** (عبد القادر)، المرجع السابق، ص 56.

27. **ولد النبيه** (كريم)، المرجع السابق، ص 237.

28. لم يذكر ماكسيم شون (Maxime Champ) أن هذه الأراضي حصل عليها المستوطنون بفعل عمليات نزع الملكية و مصادرة الأراضي، و هو ما يبين النظرة الاستعمارية الضيقة لأغلب المؤرخين ، و التي تتبنى الطرح الاستعماري دون موضوعية.

29. **CHAMP**, op-cit, p p 270-271.

30. **BRONDE**, op-cit, p p 101/102.

31. **CHAMP**, op-cit, p 272.

32. موريس فيوليت (Maurice Violette) حاكم عام على الجزائر بين 1925 و 1927 ، عضو بارز في الحزب الإشتراكي الفرنسي، صار نائبا مجلس الشيوخ بعد استقالته من منصب الحاكم العام، عرف عنه اهتمامه بشؤون الجزائر (المستعمرة) ، كان شديد الحرص على بقاء الجزائر تابعة لفرنسا لذلك اقترح مشروح إصلاحي سنة 1931 ، عرف باسمه ، تبناه فيما بعد صديقه ليون بلوم رئيس وزراء فرنسا ، هذا المشروع جعله خبيرا في شؤون (المستعمرة) ، و لشرح أفكاره و الدفاع عن مشروعه ألف كتابا بعنوان L'algérie vivra – T-elle أو **هل ستعيش الجزائر ؟**

33. **VIOLETTE** (Maurice), L'algérie vivra -T-elle, Libraire Félix alcan 108, Boulevard Saint-Germain, Paris, 1931, p p 49-50.

34. **CHAMP**, op-cit, p 273.

35. **VIOLETTE**, op-cit, p p 54-56.

36. **BRONDE**, op-cit, p 84.

37. Réformes de Société Indigènes De Prévoyance et Du Crédit Agricole, Documents Algériens, Série Économique, N° 11, 25 Mai 1946, p 77.

38. **BRONDE**, op-cit, p p 84-85.

39. **Henni** (Ahmed) , La Colonisation Agraire et Le sous - Développement en Algérie, Société Nationale, Détribution et de Diffusion, Alger, 1982, p 112.

40. **BRONDE**, op-cit, p 85.

41. **بن داهة** (عدة)، ظاهرة الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي للجزائر(1830-1962)،رسالة مقدمة للحصول على شهادة دكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة وهران، 2008/2007، ص 190.

42. Réformes de (S.I.P), Documents Algériens, p 77.

43. **BRONDE**, op-cit, p 123.

44. **Ibid**, p 124.

45. **HENNI** op-cit, p 112.

46. **BRONDE**, op-cit, p p 124 -125.

47. **Ibid**, p p 127-128.

48. **HENNI**, op-cit, p 118.

49. **BRONDE**, op-cit, p 130.

50. **Ibid**, p 131.

51. إيف شاتينيو (Yves Chataigneau) حاكم عام على الجزائر بين 1944/09/08 و 1948/02/1 ، في عهده ارتكبت مجازر 1945/05/08 ، وتم حل حركة أحباب البيان والحرية، واعتقال وسجن زعماء الحركة الوطنية وعلى رأسهم مصالي الحاج ، وفرحات عباس، وصدر في عهده قرار العفو العام في: 1946/03/09 ، كما وضع "دستور" خاص بالجزائر في : 1947/09/20 والذي رفضته أغلب أطياف الحركة الوطنية.

52. **بن داهة** (عدة) ، المرجع السابق، ص 191.

53. **زوزو** (عبد الحميد)، محطات في تاريخ الجزائر دراسات في تاريخ الحركة الوطنية والثورة التحريرية (على ضوء وثائق جديدة)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 330.

54. (ق.ت.ر) قطاعات التحسينات الريفية

55. أمرية 13 أفريل المتممة والمعدلة للتشريع التطبيقي في الجزائر لأملاك الدولة و للأملاك العمومية الوطنية، الباب الخامس يخص الفلاحة "الأهلية" من المادة 111 إلى المادة 114 :

– المادة 111 : التجارب الفلاحية "الأهلية" التي ستنجز في الجزائر بواسطة (ش.أ.إ) ، والمراكز الريفية المتخصصة، بواسطة أراضي تابعة للدولة أو للجزائر، ما عدا تلك التي ثمن بيعها مخصص لميزانية فرنسا، أو أراضي عسكرية.

– المادة 112: الهياكل المذكورة آنفا يتوجب عليها الالتزام بضمان وتهيئة الأراضي للغرض الذي من أجله منحت لها.

– المادة 113: قرارات الحاكم العام للجزائر ستحدد طبيعة كل تجربة الواجب انجازها وكيفيات استغلال تلك الأراضي المحددة.

– المادة 114: يكلف "الأهالي" باستغلال جزء من تلك الأراضي في شكل عملية استئجار ممنوح من (ش.أ.إ) أو المركز الريفي المتخصص، بثمن أولي، و يحمل المستأجر بتطبيق كل الالتزامات بموجب العقد القابل للإلغاء بمجرد الإخلال بأحد شرطه و الذي لا يجب أن يتجاوز 18 سنة.

ينظر:

–Paysannat Musulman, (S.A.R), Document Algériens, Série Économiques N° 13, 01 Juin 1946, p 156

56. **Ibid**, p 149.

57. **بن داهة** (عدة) ، المرجع السابق، ص 191.

58. Paysannat Musulman, (S.A.R), Document Algériens, p 150.

59. Les (S.A.R) (Bilan 01er décembre 1947), Documents Algériens, Série Économiques, N° 39, 15/12/1947, p p 118–119.

60. العقد المبرم بين المؤجر و(ق.ت.ر) يحتوي على 18 مادة تخص الشروط الواجب الالتزام بها من طرف المزارع والحقوق التي يتحصل عليها نظير الانخراط في (ق.ت.ر).

ينظر:

–Paysannat Musulman, (S.A.R) , Documents Algériens, p 154.

61. **Ibid**, p 154.

62. **Ibid**, p p 151–155.

63. **تابتي** (حياة) ، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للقطاع الوهراني 1929–1954، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2010–2011، ص 231.

64. Paysannat Musulman, (S.A.R), Documents Algériens, p 151.

65. المقصود هنا بميزانية الجزائر الأموال التي تأتي عن طريق الاقتطاعات الضريبية المفروضة على الجزائريين، وكذا مساهماتهم في (ش.أ.إ) و(ق.ت.ر)، وبالتالي فالمستفيد الوحيد هو المستوطن باعتباره لا يدفع شيئا.

66. **Ibid**, p p 151–152.

67. Les (S.A.R), Documents Algériens, p 118.

68. Paysannat Musulman, (S.A.R), Documents Algériens, p 153.

69. Les (S.A.R), Documents Algériens, p p 118–119.

70. **Ibid**, p p 118–119.

71. **Ibid**, p 117.

72. **بلحاج** (محمد)، الوضع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في القطاع الوهراني (1945–1954) ، مذكرة ماجستير، السنة الجامعية (2007–2008) ، ص 33.

73. **تابتي** (حياة)، المرجع السابق، ص 230.

74. Les (S.A.R) ,(Bilan 01er Décembre 1947), Documents algériens, p 125.

75. Les (S.A.R) ,(Bilan 01er Décembre 1947), Documents algériens, P P 120–121.

76. **Ibid**, P 125.

77. **Ibid**, p p 121–126.

78. Les (S.A.R) ,(Bilan 01er Décembre 1947), Documents algériens, p 126.

79. Les (S.A.R) ,(Bilan 01er Décembre 1947), Documents algériens, p 119.

80. بلحاج (محمد)، المرجع السابق، ص ص 36–39.

81. A.W.A, Boite N° 027, Annuaire Statistique de L'Algérie, Nouvelle série, 4eme Volume, Ancienne Imprimerie, V.Heintz, 41 Rue Mogador, Alger, 1951, p 228.